

## قانون رقم 109 لسنة 1972م

### في شأن دور تربية وتوجيه الأحداث

باسم الشعب،

مجلس قيادة الثورة،

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري رقم 1 الصادر في 2 شوال 1389 هـ. الموافق 11 ديسمبر 1969م. وعلى القانون رقم 19 لسنة 1962م. في شأن السجون.

وعلى القانون الصادر في 18 صفر 1375 هـ. الموافق 15 أكتوبر 1955م. في شأن الأحداث والمشردين.

وبناء على ما عرضه وزير الشباب والشؤون الاجتماعية وموافقة رأي مجلس الوزراء .

### أصدر القانون الآتي

#### مادة (1)

يستبدل بإسم إصلاحيات الأحداث اسم دور تربية وتوجيه الأحداث.

#### مادة (2)

تلحق دور تربية وتوجيه الأحداث بوزارة الشباب والشؤون الاجتماعية التي تتولى إدارتها والإشراف عليها.

#### مادة (3)

يصدر بتنظيم دور تربية وتوجيه الأحداث قرار من وزير الشباب والشؤون الاجتماعية على أن يتضمن الإجراءات الكفيلة بتوجيه الأحداث وتربيتهم تربية روحية واجتماعية و وطنية وقومية وتدريبهم على الأعمال والحرف النافعة التي تهئ لهم أسباب الحياة الكريمة بعد إخلاء سبيلهم.

#### مادة (4)

يلغى كل نص يخالف أحكام القانون.

#### مادة (5)

على وزير الشباب والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية .

مجلس قيادة الثورة  
الرائد/ عبد سلام أحمد جلود  
رئيس مجلس الوزراء

عبد الحميد الصيد الزنتاني  
وزير الشباب والشؤون الإجتماعية

صدر في 18 رجب 1392 هـ.  
الموافق 27 أغسطس 1972 م.